



A

Distr.  
LIMITEDA/C.1/45/L.39  
31 October 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

## الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

المجنة الأولى

البند ٥٤ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية

سيراليون : مشروع قرار\*

الف

## تنفيذ الإعلان

، إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية<sup>(١)</sup> الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ، والتي أعلناها فيه رسميًا استعدادهم للتعهد ، من خلال اتفاق دولي يبرم بياشراف الأمم المتحدة ، بعدم صنع أسلحة ذرية أو حيازة سلطة عليها ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٥٢ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ ، وهو أول قرار لها في هذا الموضوع ، فضلا عن قراراتها ٢٠٣٣ (د - ٢٠) المؤرخ

\* قدم باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الافريقية .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند ١٠٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/59/٢ .

في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٦٩/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨١/٢٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٣/٢٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٦/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ باء المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٦/٣٦ باء المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٤/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٣٨ المؤرخ في ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦١/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٩/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٥٥/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٣٤/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، و ٧١/٤٣ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١١٣/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، التي طلبت فيها إلى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الاسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة ،

وإذ تشير أيضاً إلى أنها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٣٣ أية محاولة ظاهرة أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لإدخال أسلحة نووية إلى قارة افريقيا ، وطالبت فيه بأن تمنع جنوب افريقيا فوراً عن إجراء أي تجعير نووي في القارة أو في أي مكان آخر ،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام القرار CM/Res.1101 (XLVI) Rev.1 (٢) بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ، الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السادسة والأربعين التي عقidiت في أديس أبابا في الفترة من ٣٠ إلى ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

وقد أحاطت علمـا بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح المععنون "القدرة النووية لجنوب افريقيا" (٣) ، المعـد بالتعاون مع إدارة شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة وبالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، فضلاً عن تقرير هيئة نزع السلاح (٤) ،

(٢) انظر 699/A/42 ، المرفق الأول .

(٣) A/39/470 .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعين ، الملحق رقم ٤٣ (A/45/42) .

وإذ تلاحظ الاجراءات التي قامت بها الحكومات التي اتخذت تدابير لتنقييد التعاون مع جنوب افريقيا في الميدان النووي وغيره من الميادين ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٠ قد اختتمت مداولاتها واعتمدت بتوافق الآراء التوصيات المتعلقة بمسألة القدرة النووية لجنوب افريقيا<sup>(٥)</sup> ،

وإذ تسلم بالخطر الذي تشكله القدرة النووية لجنوب افريقيا على السلام والأمن الدوليين ، وبوجه خاص على تحقيق الهدف من إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ،

١ - تجدد بقوة طلبها إلى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة ،

٢ - تؤكد من جديد أن تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ، الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، سيكون تدبيرا هاما من تدابير منع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

٣ - تعرب مرة أخرى عن جزعها الشديد لحيازة جنوب افريقيا القدرة على صنع الأسلحة النووية ومواصلة تطويرها لها ،

٤ - تدين استمرار جنوب افريقيا في السعي وراء اكتساب القدرة النووية ، كما تدين جميع أشكال التعاون النووي مع النظام العنصري من جانب أي دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد إذا كان هذا التعاون يتتيح لهذا النظام إحباط هدف إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ، المتوكى منه الإبقاء على افريقيا خالية من الأسلحة النووية ،

٥ - تطلي إلى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد الامتناع عن أي تعاون جديد مع النظام العنصري قد يتتيح له إحباط هدف إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ،

---

(٥) المرجع نفسه ، الفقرة ٣١ .

- ٦ - تطلب مرة أخرى بامتناع النظام العنصري في جنوب افريقيا عن صنع الاسلحة النووية أو تجربتها أو وزعها أو نقلها أو تخزينها أو استعمالها أو التهديد باستعمالها ،
- ٧ - تشاد جميع الدول والمنظمات ، التي تتتوفر لديها الوسائل الازمة ، أن تقوم برصد بحوث جنوب افريقيا المتعلقة بتطوير وإنتاج الاسلحة النووية ، وأن تعلن عن آلية معلومات في هذا الصدد ،
- ٨ - تطلب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا على الفور جميع منشآتها ومرافقها النووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،
- ٩ - تطلب إلى الامين العام أن يقدم كل المساعدة الازمة التي قد تطلبها منظمة الوحدة الافريقية فيما يتعلق بعقد اجتماع خبراء ، في آديس أبابا خلال عام ١٩٩١ ، للنظر في الطرائق والعناصر الازمة لإعداد وتنفيذ اتفاقية أو معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ،
- ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية" .

باء

### القدرة النووية لجنوب افريقيا

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام عن القدرة النووية لجنوب افريقيا<sup>(٦)</sup> ، وقد نظرت أيضاً في تقرير الامين العام في قدرة جنوب افريقيا على صنع قذيفة تسيارية ذات رأس نووي<sup>(٧)</sup> ،

• A/45/569 (٦)

• A/45/571 (٧)

ولاذ تشير إلى قراراتها ٧٦/٣٤ باء المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، ١٤٦/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٦/٣٦ ألف المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٤/٣٧ باء المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٣٨ باء المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦١/٣٩ باء المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٩/٤٠ باء المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٥٥/٤١ باء المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٣٤/٤٢ باء المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، و ٧١/٤٢ باء المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١١٣/٤٤ باء المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

ولاذ تضع في اعتبارها إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية<sup>(١)</sup> ، الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادلة الاولى ، المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ،

ولاذ تشير إلى أنها لاحظت ، في الفقرة ١٢ من الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(٨)</sup> ، أن التكثير الهائل للأسلحة من جانب النظم العسكرية وحصولها على تكنولوجيا الأسلحة ، فضلا عن إمكانية حصولها على أسلحة نووية ، تشكل عقبة كؤودا متزايدة الخطورة أمام مجتمع عالمي يواجه حاجة ملحة لنزع السلاح ،

ولاذ تشير أيضا إلى أنها ، في قرارها ٦٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، أدانت بشدة أية محاولة ظاهرة أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لإدخال أسلحة نووية إلى قارة افريقيا ، وطالبت بأن تمنع جنوب افريقيا فورا عن إجراء أي تغيير نووي في قارة افريقيا أو في أي مكان آخر ،

ولاذ تضع في اعتبارها أحكام القرار CM/Res.1101 (XLVI)/Rev.1<sup>(٢)</sup> بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ، الذي اعتمد مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادلة السادسة والأربعين ، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

(٨) القرار دإ - ٢/١٠ .

وإذ تلاحظ مع الأسف مرة أخرى أن جنوب إفريقيا القائمة على الفصل العنصري لم تطبق القرار GC(XXX)/RES/468 الذي اعتمدته المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ أثناء دورته العادية الثالثين ،

وقد أحاطت عليها بـ تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح المععنون "القدرة النووية لجنوب إفريقيا" (٢) ، المعـد بالتعاون مع إدارة شؤون نزع السلاح بالامانة العامة وبالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية ،

وإذ تضم في اعتبارها الخطر الذي تشكله القدرة النووية لجنوب إفريقيا على السلم والأمن الدوليين ، وبوجه خاص على تحقيق الهدف من إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية ،

وإذ تلاحظ مع الارتياب أن هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٠ اختتمت مداولاتها واعتمدت بتوافق الآراء التوصيات المتعلقة بمشكلة القدرة النووية لجنوب إفريقيا (٥) ،

وإذ يشير جزعها أن منشآت جنوب إفريقيا النووية ، خاصة التي لا تزال غير مشمولة بالضمانات ، تمكنتها من استخدامها وامتلاك القدرة على انتاج مواد انشطارية من أجل صنع الأسلحة النووية ،

وإذ يشير جزعها أيضاً أن نظام جنوب إفريقيا القائم على الفصل العنصري قد اكتسب الآن ، طبقاً لاعترافه العلني في فيينا في ١٣ آب/اغسطس ١٩٨٨ ، قدرة انتاج الأسلحة النووية ،

وإذ يساورها عميق القلق إزاء التقارير التي تتحدث عن التعاون العسكري النشط بين جنوب إفريقيا القائمة على الفصل العنصري وأسرائيل في انتاج قذائف متوضطة المدى تحمل رؤوساً نووية إلى جانب وجود مرافق كاملة لاختبار ، وإزاء آثار هذا التعاون بالنسبة لسلم الدول الأفريقية وأمنها ،

(٩) انظر : الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، القرارات والمقررات الأخرى للمؤتمر العام ، الدورة العادية الثالثون ، ٢٩ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ .

وإذ يساورها شديد القلق إزاء عدم تخلّي النظام العنصري في جنوب افريقيا عن سياسة العدوانية والتخريبية ضد سيادة البلدان المجاورة ووحدتها الإقليمية ،

وإذ تعرب عن خيبة أملها الشديدة لانه رغم النداءات الموجهة من المجتمع الدولي ، لا تزال بعض الدول الغربية واسرائيل تتعاون مع النظام العنصري في جنوب افريقيا في الميدانين العسكري والنووي ، ولأن بعض هذه الدول دأبت ، باللحظة دون تردد إلى استخدام حق النقض ، على إحباط كل جهد يبذل في مجلس الأمن للتصدي لمسألة جنوب افريقيا بموردة حاسمة ،

وإذ تشير إلى قرارها المتخذ في الدورة الاستثنائية العاشرة بـأن يقوم مجلس الأمن باتخاذ خطوات فعالة مناسبة للحيلولة دون إحباط تنفيذ قرار منظمة الوحدة الافريقية الداعي إلى اعتبار افريقيا منطقة لا نووية (١٠) ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى حفظ السلام والأمن في افريقيا بضمان جعل القارة منطقة خالية من الأسلحة النووية ،

- ١ - تحيط علما بـتقرير الأمين العام بشأن القدرة النووية لجنوب افريقيا ،
- ٢ - تدين التعزيزات الضخمة لجهاز جنوب افريقيا العسكري ، وخاصة اكتسابها ، على نحو محموم ، قدرة إنتاج الأسلحة النووية لأغراض قمعية وعدوانية وكوسيلة للابتزاز ،
- ٣ - تدين أيضا جميع أشكال التعاون النووي من جانب أي دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب افريقيا العنصري ، وخاصة قرار بعض الدول الأعضاء منح تراخيص لعدة شركات في أراضيها لتوفير معدات وخدمات تقنية وخدمات صيانة للمنشآت النووية في جنوب افريقيا ،

- ٤ - تحيط علما مع بالغ القلق بالتقارير الأخيرة التي أفادت أن التعاون بين اسرائيل وجنوب افريقيا قد أسفـر عن استحداث جنوب افريقيا قذيفة تحمل رأسا نوويا ،

---

(١٠) انظر القرار دائرة ٢/١٠ ، الفقرة ٦٣ (ج) .

- ٥ - ترحب بـ تقرير الأمين العام عن قدرة جنوب افريقيا على صنع قذيفة تسبيارية ذات رأس نووي<sup>(٧)</sup> ، المقدم عملاً بالفقرة ٥ من قرارها ١١٣/٤٤ باء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ؛
- ٦ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تقدم إلى الأمين العام آراءها واقتراحاتها فيما يتعلق بالـ تقرير الانف الذكر<sup>(٧)</sup> ، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ؛
- ٧ - تؤكد من جديد أن حيازة النظام العنصري لقدرة إنتاج الأسلحة النووية تشكل خطراً جسماً جداً على السلم والأمن الدوليين ، وتعرض للخطر بمفهوم خامة أمن الدول الأفريقية وتزيد من خطر انتشار الأسلحة النووية ؛
- ٨ - تعرب عن تأييدها الكامل للدول الأفريقية التي تواجه خطر القدرة النووية لجنوب افريقيا ؛
- ٩ - تشيد بالإجراءات التي قامت بها الحكومات التي اتخذت تدابير لـ تشديد التعاون مع جنوب افريقيا في الميدان النووي وغيره من الميادين ؛
- ١٠ - تطلب إلى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد القيام فوراً بـ إنهاء جميع اشكال التعاون العسكري والنووي مع النظام العنصري ؛
- ١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم كل المساعدات الازمة التي قد تتطلبها منظمة الوحدة الأفريقية فيما يتعلق بالطريق والعناصر المتصلة بإعداد وتنفيذ الاتفاقية أو المعاهدة ذات الصلة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية ؛
- ١٢ - تشترى على اتخاذ مجلس الأمن القرارين ٥٥٨ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٥٩١ (١٩٨٦) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ بشأن مسألة جنوب افريقيا ، بـ فيية سد الشفرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة لجعله أكثر فعالية ، والقيام ، بمفهوم خامة ، بـ تحظر جميع اشكال التعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصري في الميدان النووي ؛

- ١٣ - تطلب مرة أخرى بأن تخضع جنوب إفريقيا على الفور جميع منشاتها ومرافقها النووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،
- ١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتتابع عن كثب تطور جنوب إفريقيا في الميدان النووي ، وأن يقدم تقريرًا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ،
- ١٥ - تطلب أيضًا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها السادسة والأربعين ، تقريرًا عن المساعدة العسكرية التي تتلقاها جنوب إفريقيا القائمة على الفصل العنصري ، من أسرائيل ومن أي مصادر أخرى ، في مجال التكنولوجيا المتقدمة للقذائف فضلاً عن مرافق الدعم التقنية .

— — — —